

العدد: م.ب.ش.ع/ ٨٦٤
التاريخ: ٢٠٢٦ / ٦ / ٢٩

Print ISSN: 1813-4521
Online ISSN: 2663-7502
Doi.org/10.58564/MABDAA.1.1.2023.12

الى // الباحثة . انتهاء حبتور بليل منيخر المحترمة
أ.م.د. غفران حمد شلاكة المحترمة
جامعة القادسية / كلية الآداب

م/قبول نشر

تحية طيبة ...

نود إعلامكم أن بحثكم المقدم إلى إدارة مجلة الجامعة العراقية الموسوم بـ:

(ردود النيلي البغدادي النحوية: دراسة في آراء العلماء ومناقشتها)

صالح للنشر في مجلة الجامعة العراقية

وتقبلوا خالص الاحترام .

أ.م.د. صباح نوري حمد
مدير تحرير المجلة
٢٠٢٦/٦/٢٩



نسخة منه الى //

- إدارة المجلة .
- ملفه الصادر للحفظ .

ردود النيلي البغدادي النحوية: دراسة في آراء العلماء ومناقشتها

Grammarians Responses of al-Nīlī al-Baghdādī: A Study of Scholars' Views and Their Discussion

إعداد

انتهاه حبتور بليل منيخر / طالبة ماجستير / جامعة القادسية / كلية الاداب / قسم
اللغة العربية

Intiha Hattour B Lail

Art.arbmas25.2@qu.edu.iq

أ.م.د. غفران حمد شلاكة المالكي / التدريسية في جامعة القادسية / كلية الاداب / قسم
اللغة العربية

Gafran.shlaqa@qu.edu.iq

الملخص: يتناول هذا البحث موضوع ردود النيلي البغدادي النحوية على العلماء: دراسة في آراء العلماء ومناقشتها، حيث يسلط الضوء على الجانب النقدي في منهج النيلي البغدادي في التعامل مع الآراء النحوية. ويهدف البحث إلى الكشف عن طبيعة ردوده على آراء النحاة، وبيان أسلوبه في المناقشة والترجيح، سواء في الحالات التي يصرح فيها بأسماء العلماء أو التي يكتفي فيها بعرض الآراء دون نسبتها.

وقد اعتمد البحث على تحليل النصوص النحوية التي وردت فيها ردود النيلي، وتصنيفها إلى ردود مباشرة على علماء مذكورين، وردود غير مباشرة على آراء منسوبة بصيغ عامة. وأظهر البحث أن النيلي البغدادي اتسم بمنهج نقدي يعتمد على التعليل والقياس، مع ميل إلى المناقشة العلمية الهادئة بدلاً من التخطئة المطلقة، مما يعكس وعياً نحوياً ومنهجياً في التعامل مع التراث النحوي.

ويخلص البحث إلى أن ردود النيلي البغدادي تمثل إضافة مهمة في الدراسات النحوية، لما تحمله من تحليل دقيق للآراء، وموقف نقدي متوازن يجمع بين النقل والمناقشة والترجيح.

الكلمات المفتاحية: النيلي البغدادي، النحو العربي، الردود النحوية، آراء العلماء، المنهج النقدي، الترجيح النحوي، الدراسات النحوية.

Abstract

This study, titled "Grammatical Responses of al-Nīlī al-Baghdādī: A Study of Scholars' Views and Their Discussion," examines the critical approach

adopted by al-Nīlī al-Baghdādī in dealing with grammatical opinions of earlier scholars. It aims to reveal the nature of his responses to grammatical issues and to analyze his method of discussion and preference, whether he explicitly names the scholars he critiques or .presents their views without attribution

The study relies on a textual analysis of the grammatical material in which al-Nīlī's responses appear, classifying them into direct responses to named scholars and indirect responses to anonymously attributed opinions. The findings show that al-Nīlī al-Baghdādī employed a critical methodology based on reasoning and analogy, tending toward balanced scholarly discussion rather than absolute refutation, which reflects a mature linguistic and methodological awareness in dealing with the .Arabic grammatical tradition

The study concludes that al-Nīlī al-Baghdādī's responses represent a valuable contribution to grammatical studies, as they provide precise analysis of scholarly opinions and demonstrate a balanced critical stance .that combines transmission, discussion, and preference

Keywords

al-Nīlī al-Baghdādī, Arabic grammar, grammatical responses, scholars' opinions, critical methodology, grammatical preference, linguistic studies,

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وصحبه الأخيار المنتجبين ، وبعد.

يُعَدُّ النحو العربي من العلوم التي قامت على الجدل العلمي والمناقشة بين العلماء، إذ لم يكن علماً قائماً على النقل فحسب، بل شهد تطوراً كبيراً من خلال تعدد الآراء وتباين المذاهب النحوية، وما رافق ذلك من ردود وتعقبات بين النحاة في مختلف العصور. وقد أسهم هذا التفاعل العلمي في إثراء الدرس النحوي وتعميق أصوله وقواعده، حتى أصبح من أبرز ميادين النقد اللغوي في التراث العربي.

ويأتي هذا البحث الموسوم بـ "ردود النيلي البغدادي النحوية: دراسة في آراء العلماء ومناقشتها" لِيَسْلُطَ الضوء على جانب مهم من هذا الجدل العلمي، والمتمثل في المنهج النقدي عند النيلي

البغدادي في تعامله مع آراء العلماء النحويين، وكيفية عرضه لها ومناقشتها، سواء أصرّح بأسماء أصحابها أم اكتفى بنسبتها بصيغ عامة.

وتتبع أهمية هذا الموضوع من كونه يكشف عن طبيعة التفكير النحوي عند أحد العلماء الذين أسهموا في مناقشة التراث النحوي، إضافة إلى بيان أسلوبه في الترجيح والتعليل، ومدى اعتماده على القواعد والأصول في تقويم الآراء المختلفة. كما يبرز البحث قيمة الردود النحوية بوصفها أداة نقدية أسهمت في تطور الفكر اللغوي العربي.

ويهدف هذا البحث إلى تحليل ردود النيلي البغدادي، وتصنيفها بحسب طبيعة عرضها، والكشف عن منهجه في التعامل مع آراء العلماء، وبيان السمات العلمية التي تميزت بها من حيث الدقة والموضوعية والاعتماد على التعليل النحوي.

وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي الوصفي في دراسة النصوص النحوية، من خلال تتبع المواضيع التي وردت فيها ردود النيلي البغدادي، وتحليلها في ضوء السياق العلمي الذي وردت فيه.

وتأتي هذه الدراسة لتكون إضافة متواضعة إلى الدراسات النحوية التي عنيت بالمنهج النقدي عند العلماء، ومحاولة لإبراز شخصية علمية لها دورها في حركة النقد النحوي في التراث العربي.

المبحث الأول: الردود الصريحة على العلماء المُسمَّين في النص

١. رد النحاة على الكسائي (ت ١٨٩هـ) في جزم جواب النهي

الرد لغةً: يُقصد به الإرجاع والمنع؛ فيقال: رددتُ العدوان إذا منعته، ورددتُ المبيع إذا أرجعته (اللاحم، دت، ص ١٦٧).

الرد اصطلاحاً: عرّفه الجرجاني بأنه: «صرف ما فضل عن فروض ذوي الفروض، ولا مستحق له من العصابات إليهم بقدر حقوقهم» (الجرجاني، دت، ص ١١٠).

وفي المسألة النحوية المتعلقة بـ «الأفعال التي تُجزم لدخول معنى الجزاء»، يدرس النحاة أحكام جواب الشرط وجواب النهي، والعوامل اللفظية المعملة فيهما، لتحديد مواضع صحة جزم الجواب أو وجوب رفعه.

وقد عرض المبرد هذه المسألة مستشهداً بأمثلة تفيد طلب الفعل ونقضه، مثل قوله: «أعطني أكرمك» و«اننتي أشكرك»، موضحاً أن التقدير فيهما واحد. وبيّن أن الجزم في جواب النهي يستقيم في مواضع مثل: «لا تعص الله يدخلك الجنة»؛ لأن التقدير يصح بإضمار الشرط منفياً: «فإنك إن لا تعصه يدخلك الجنة» (المبرد، دت، ج ٢، ص ٨٢). بالمقابل، يمتنع الجزم ويفسد المعنى في نحو: «لا تعص الله يدخلك النار»؛ لأن المعنى ينقلب إلى الحث على الطاعة («أطع الله»)، ولا يترتب على الطاعة دخول النار (المبرد، دت، ج ٢، ص ٨٢). وبالمثل، يمتنع

الجزم في: «لا تدن من الأسد يأكلك»؛ لأن تقدير النهي يفيد التباعد، وتباعد الإنسان عن الأسد لا يوجب أكله، في حين يسوغ الرفع في (يأكلك) على الاستئناف والقطع؛ أي: فإنه مما يأكلك (المبرد، دت، ج ٢، ص ٨٢).

وقد أيد ابن جني جواز حذف الشرط وإقامة الأمر والنهي مقامه لكونهما دالّين عليه؛ لتضمنهما معنى الشرط، نحو: «زرني أزرّك» و«لا تفعل الشر» (ابن جني، دت، ص ١٣٥).

أما ابن الخباز (ت ٦٣٩هـ)، فقد أدرج المسألة ضمن باب الشرط وجوابه، مبيناً أن تقدير «اجلس أحدثك» هو «إن تجلس أحدثك»؛ فالأمر يفيد إيجاب الفعل، والمقدر شرط موجب (ابن الخباز، دت، ص ٣٧٩). وبناءً عليه، منع جزم جواب النفي؛ فلا يقال: «ما تأتينا تحدثنا»؛ لأن المضمّر المنفي يؤدي إلى محال عقلي: «ما تأتينا إن لم تأتينا تحدثنا»، والحديث لا يكون إلا بعد الإتيان (ابن الخباز، دت، ص ٣٧٩). وفي جواب النهي، قسم المسألة إلى قسمين:

ما يصح جزم جوابه: نحو «لا تسبّ زيداً يحبّك»؛ لأن التقدير مستقيم: «إلا تسببه يحبك» (ابن الخباز، دت، ص ٣٧٩).

ما لا يصح جزم جوابه: نحو «لا تدن من الأسد يأكلك»؛ لأن التقدير يقتضي جعل عدم الدنو سبباً للأكل («إلا تدن منه يأكلك») وهو فاسد، ولتصحيح المعنى مع الجزم يجب التصريح بالمضمّر الموجب: «لا تدن من الأسد، إن تدن منه يأكلك» (ابن الخباز، دت، ص ٣٧٩). واستشهد على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا * إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ﴾ [نوح: ٢٦-٢٧]؛ حيث صرّح بالشرط الواجب؛ إذ لو جزم الجواب مباشرة لصار التقدير: «إلا تذرهم يضلوا عبادك»، وهو محال؛ لأن عدم تركهم يعني عدمهم، والمعدوم لا يضل (ابن الخباز، دت، ص ٣٨٠). ويؤكد هذا النص أن الفعل في جواب الشرط لا يتقدم على تحقق الشرط نفسه.

من جهته، أوضح ابن يعيش أن الأمر والنهي يُجزم جوابهما لكون الكلام بهما تاماً غير مفتقر إلى الجواب (ابن يعيش، دت، ج ٤، ص ٢٧٤). فتقدير «انتني أكرمك» هو «انتني إن تأتني أكرمك»، وهو وعد مقيد بحصول الإتيان وليس ضماناً مطلقاً. وفي النهي نحو: «لا تزرّ زيداً يهتك»، فالتقدير: «إن لا تزره يهتك» (ابن يعيش، دت، ج ٤، ص ٢٧٤). وجدد منع جزم «لا تدن من الأسد يأكلك»؛ لأن التباعد لا يكون سبباً للأكل. وبين أن حكم تركيب هذه الجمل يقوم على إعادة لفظ الأمر والنهي وجعله شرطاً، وجعل المتأخر جواباً له، ففي «أكرم زيداً يكرمك» يكون المضمّر «إن تكرم زيداً» (ابن يعيش، دت، ج ٤، ص ٢٧٤). وأجاز في «لا تدن من الأسد» وجهين آخرين: الرفع («يأكلك») على القطع والاستئناف؛ أي: يأكلك إن دنوت منه، أو النصب بأن المضمرة بعد الفاء («فيأكلك»)؛ لأن التقدير: لا يكن دنوّ فأكّل (ابن يعيش، دت، ج ٤، ص ٢٧٤).

وفصل ابن هشام الأنصاري الشروط في باب ما يجزم فعلاً واحداً، مفرقاً بين ما هو جزاء للطلب وما هو صفة؛ فمنع الجزم في نحو: «انتني برجل يحبّ الله ورسوله» بالرفع؛ لأن المحبة هنا صفة للرجل وليست مسببة عن الإتيان به، بخلاف «انتني أكرمك» فالإكرام مسبب عن الإتيان (ابن هشام، دت، ص ٨٢). ووضع شرطاً صارماً لجزم جواب النهي، وهو: صحة

تقدير (إن) الشرطية مقرونة بـ (لا) النافية في موضع (لا) الناهية مع استقامة المعنى (ابن هشام، دت، ص ٨٢). ومثّل لما صحّ بـ: «لا تكفر تدخل الجنة»، و«لا تدن من الأسد تسلم»؛ لصحة: «إن لا تكفر تدخل الجنة»، و«إن لا تدن من الأسد تسلم» (ابن هشام، دت، ص ٨٢). ومثّل لما امتنع بـ: «لا تكفر تدخل النار» و«لا تدن من الأسد يأكلك»، فلا يصح: «إن لا تكفر تدخل النار» (ابن هشام، دت، ص ٨٢). فابن هشام يجزم المضارع إذا وقع جزاءً للأمر، أو جزاءً للاستفهام والنهي بشرط استقامة المعنى وصحة التقدير بـ (إن لا).

وقد تعقب النيلي البغدادي هذه المسألة؛ فأجاز الجزم في «أسلم تدخل الجنة» لكون الدخول مسبباً عن الإسلام، وفي «لا تكفر تدخل الجنة» لتعليق الدخول على انتفاء الكفر الموجب للإيمان المستحق للجنة (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤٩). ووجه ردّاً مباشراً للكسائي الذي أجاز الجزم في «لا تكفر تدخل النار»، واصفاً رأي الكسائي بـ «أنه غير صحيح» (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤٩). وعلل النيلي امتناع الجزم بأن ترتب دخول النار على انتفاء الكفر قبيح. ويبيّن أن الكسائي جوّز ذلك لأنه يقدر الشرط إيجابياً، وهو ما رده النيلي لثلاثة أدلة: أنه لو جاز ذلك لبطل الفرق بين جواب الأمر وجواب النهي؛ إذ يجب أن يكون المقدر مشاكلاً للمفوض (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤٩)، وقياساً على الفساد الذي سيلزم؛ إذ لو جاز قول الكسائي لجاز أن يقال: «اكفر تدخل الجنة» بتأويل (إن لا تكفر)، و«ابعد من الأسد يأكلك» بتأويل (إن لا تبعد)، وهو ما لا يستقيم به المعنى (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤٩). وثالثاً لأن انتفاء الدنو ليس سبباً للأكل، وتقدير الكسائي خلاف الظاهر يؤدي إلى تساوي ممتنع بين الأمر والنهي، فضلاً عن أن العرب لم تنطق به (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٥٠). وبذلك تابع النيلي مذهب جمهور النحاة في اشتراط تقدير (إن) الشرطية قبل (لا) النافية مع صحة المعنى.

وجاء في التصريح تأكيد هذا المذهب؛ حيث يوضع حرف الشرط (إن) قبل (لا) الناهية، فإذا كانت السلامة مسببة عن عدم الدنو جاز الجزم في «لا تدن من الأسد تسلم»، ووجب الرفع في «يأكلك»؛ لأن الأكل مسبب عن الدنو نفسه لا عن عدمه (الأزهري، دت، ج ٢، ص ٣٨٤).

وعلى هذا سار الفارضي (ت ٩٨١هـ)؛ إذ منع جزم المضارع بعد سقوط الفاء في جواب النهي إلا بصحة دخول (إن) على (لا)، نحو: «لا تدن من الأسد تسلم» (الفارضي، دت، ج ٣، ص ٥٥٩)، واستشهد بقراءة الجزم في الآية: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾ [المذثر: ٦]. ومنع الجزم عند الأكثرين في نحو «لا تدن من الأسد يأكلك» بالرفع لنفس العلة، موضحاً أن الكسائي خالفهم فأجاز الجزم بناءً على عدم اشتراطه دخول (إن) على (لا)، موجهاً المعنى إلى الإيجاب: «إن تدن من الأسد يأكلك» (الفارضي، دت، ج ٣، ص ٥٥٩).

وأكد أبو العرفان الشافعي (ت ١٢٠٦هـ) هذا الشرط (صحة إحلال إن قبل لا دون تخالف في المعنى)، مبيناً أن الكسائي خالفهم ولم يشترط صحة دخول إن على لا وجوّز الجزم في نحو «لا تدن من الأسد يأكلك» بتقدير (أن) (الصبان، دت، ج ٣، ص ٤٥٥).

وفي النحو الحديث، فصل د. عباس حسن المسألة؛ فمنع الجزم عند فقد الشرط كقولنا: «لا تقترب من النار تحترق» بالرفع؛ لفساد المعنى عند التقدير بـ (إلا تقترب)، وصحته في «لا تقترب من النار تسلم» (حسن، دت، ج ٤، ص ٢٩٢). ومثّل له بـ «لا تهمل الرياضة

تضعف» (بالرفع وجوباً)، و«لا تهمل الرياضة تأمن من الضعف» (بالجزم)، وكذا في غير النهي نحو: «أحسن معاملتي أحسن معاملتك» بالجزم؛ لصحة: «إن تحسن معاملتي أحسن معاملتك»، بخلاف «أحسن إلي لا أحسن إليك» بالرفع لفساد المعنى (حسن، دبت، ج ٤، ص ٢٩٢). وأشار إلى أن الكوفيين وعلى رأسهم الكسائي لا يشترطون هذا الإحلال ولا ما يترتب عليه من استقامة المعنى (حسن، دبت، ج ٤، ص ٢٩٤).

وعبر د. فاضل السامرائي عن هذا الباب بالاشتراك نفسه، مبيناً أن امتناع الجزم في «لا تدن من الأسد يأكلك» يوجب الرفع على القطع بإضمار علة استثنائية (أي: لا تدن منه فإنه يأكلك)، ومثل للطلب بغير النهي الممتنع جزمه بـ «أقتل العقرب تلدغك» بالرفع؛ لامتناع تقدير (إن تقتل العقرب تلدغك)، وصحته في «أقتل العقرب تنج منها»، وبالمثل: «تجنب النار تحرقك» بالرفع على القطع، و«تجنب النار تنج» بالجزم (السامرائي، ٢٠٠٠، ج ٤، ص ١٥). والخلاصة تكمن في دوران الجزم مع تقدير أداة الشرط قبل لا الناهية دون اختلال المعنى.

٢. رد النحاة على الأخفش (ت ٢١٥هـ) في دخول الفاء في خبر المبتدأ

تعد مسألة دخول الفاء الزائدة على خبر المبتدأ من المسائل التركيبية التي تباينت فيها أنظار النحاة لمعرفة مواضع لزوم عطف الفاء أو جواز زيادتها.

فقد أجاز سيبويه دخول الفاء في خبر المبتدأ إذا شابه المبتدأ أداة الشرط وتضمن معناها، مشيراً إلى أن ذلك مستعمل ومسموع في كلام العرب (سيبويه، ١٩٨٨، ج ١، ص ١٣٩)، واستشهد بقول الشاعر: «وقائلة خولان فانكح فتاتهم...»، ونحو قولهم: «هذا الرجل فاضربه» إذا جعل الرجل وصفاً لا خبراً، و«هذا زيد فاضربه» إذا كان معطوفاً أو بدلاً. وكذا في الموصولات نحو: «الذين يأتيانك فاضربهما» (سيبويه، ١٩٨٨، ج ١، ص ١٣٩)، و«الذي يأتيني فله درهم»، و«الذي يأتيني فمكرم محمود»؛ فمستوع دخول الفاء هو حمل الكلام على معنى الجزاء، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٢٧٤] (سيبويه، ١٩٨٨، ج ١، ص ١٤٠).

وقد عرض ابن يعيش الخلاف بين سيبويه والأخفش؛ فأوضح أن الأسماء نوعان: نوع عارٍ من معنى الشرط والجزاء (مثل زيد وعمرو) فلا تدخل الفاء في خبره؛ فلا يقال «زيد فمطلق»، ونوع متضمن لمعنى الشرط والجزاء فتصحب الفاء خبره (ابن يعيش، دبت، ج ١، ص ٢٥٠). وكان الأخفش يخالف سيبويه؛ إذ يُحيز زيادة الفاء في الخبر مطلقاً وإن لم يتضمن المبتدأ معنى الشرط، محتجاً بوروده بكثرة عن العرب في نحو حكايتهم: «أخوك فوجد» بمعنى (أخوك وُجد)، ومتأولاً بيت الشاهد السابق (وقائلة خولان فانكح...) على زيادة الفاء، بينما رد سيبويه مذهب الأخفش في الزيادة، وتأول البيوت الواردة على أن الفاء عاطفة من باب عطف الجملة الفعلية على الجملة اسمية (ابن يعيش، دبت، ج ١، ص ٢٥١). ويتضح أن ابن يعيش خالف الأخفش أيضاً؛ لاشتراطه تضمن المبتدأ معنى الشرط والجزاء لدخول الفاء.

أما ابن مالك فقد تعجب من منع نسب إلى الأخفش يقتضي حظر دخول الفاء في الخبر بعد دخول الحرف الناسخ (إن)، واصفاً هذا المنع بالعجيب وغير اللازم؛ لأن الأخفش إذا كان يجيز زيادة الفاء في الخبر والمبتدأ اسم جامد لا يشبه الشرط (نحو: زيد فقائم)، فمن باب أولى أن

يجيزها إذا كان المبتدأ مشبهاً للشرط ودخلت عليه (إنَّ) (ابن مالك، د.ت، ج ١، ص ٣٧٨). واستبعد ابن مالك ثبوت هذا المنع عن الأخفش؛ مستدلاً بما وجدته في كتاب الأخفش "معاني القرآن" من موافقته لسيبويه على بقاء الفاء بعد دخول (إنَّ) عند حديثه عن قوله تعالى: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأُتُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] (ابن مالك، د.ت، ج ١، ص ٣٧٩). فالنص يبين الخلاف؛ حيث خالف الأخفش سيبويه في إجازة الزيادة دون شرط، لكنه وافقه في بقاء الفاء بعد دخول إنَّ في مواضع معينة.

وقد لخص أبو حيان الأندلسي هذا الاتفاق والافتراق؛ فذكر إجازة الأخفش لدخول الفاء على خبر المبتدأ الذي لا يشبه أداة الشرط نحو «زيد فمنطلق»، وموافقة الفراء وجماعة كالأعلم الشنتمري له في إجازة دخولها إذا كان المبتدأ لا يشبه الشرط والخبر جملة طلبية (أمر أو نهى) نحو «زيد فاضربه» (أبو حيان، د.ت، ج ٤، ص ١٨٧٥).

٣- رده على ابن السراج (ت ٣١٦ هـ):

الفعل المتعدي وغير المتعدي: يُعَدُّ مبحث الفعل المتعدي وغير المتعدي من المسائل الجوهرية في فهم مغاليق علم النحو؛ إذ يركز على تبيان طبيعة العلاقة الرابطة بين الفعل وفاعله ومفعوله، فالأول يتجاوز أثره حدود الفاعل ليتعدى إلى مفعول به يتم الفائدة المعنوية، في حين يكتفي الآخر بفاعله مستغنياً به عن طلب المفعول. وقد فصل المبرد أبنية الأفعال الثلاثية من جهة التعدي واللزوم مبيناً انقسامها على نوعين؛ إذ يشترك بناء (فَعَلٌ يَفْعُلُ)، و(فَعَلٌ يَفْعُلُ)، و(فَعِلٌ يَفْعُلُ) بين المتعدي كـ (ضرب، وقتل، وشرب) وغير المتعدي كـ (جلس، وقعد، وبطر)، بينما ينفرد بناء (فَعَلٌ يَفْعُلُ) باللزوم محاطاً بأفعال السجاياء نحو (كرم، وشرف، وظرف) (المبرد، د.ت، ج ٢، ص ١١٠). ويتضح من تقسيم المبرد أن طبيعة الفعل الدلالية هي المحك؛ فمن الأفعال ما لا يتعدى لبنيتها الاكتفائية، ومنها ما يتجه معناه ضرورةً إلى متعلق خارجي يقع عليه أثر الفعل.

وفي مقابل التقعيد الصرفي للمبرد، اتجه ابن السراج في "الأصول" إلى وضع معيار حسي ونفسي للتفريق بين المتعدي وغير المتعدي؛ إذ يرى أن أفعال اللزوم تتمثل في حركات الجسم الصادرة بغير ملاقة لشيء آخر كـ (قام، وقعد، وسار)، ويرد على الاعتراض الدلالي القائل بوجود ملاقة هذه الأفعال للمكان بأن حلول الفعل في المكان والزمان أمر عام يشترك فيه المتعدي واللازم إحاطةً، وليس علةً للتعدي اللفظي، مستشهداً بأفعال النفس التي لا تتعدها نحو (كرم، وظرف، وفكر) (ابن السراج، ١٩٩٦، ج ١، ص ١٧٠). أما الأفعال المتعدية عنده، فضابطها كل حركة جسمانية ملاقية لغيرها، وما شابها من أفعال النفس والحواس الخمس كـ (نظرْتُ، وشممتُ، وسمعتُ)؛ فكل ما دار في فلكها المعنوي فهو متعدي صناعةً (ابن السراج، ١٩٩٦، ج ١، ص ١٧٠). ونلاحظ من تقعيد ابن السراج ميله إلى صياغة محك قياسي يعتمد على المشاهدة الحسية والأثر النفسي للفصل بين رتبتي التعدي واللزوم.

وبناءً على هذا المسلك، يتجه الرد التعليلي للنيلي البغدادى صوب المعيار المادي الذي وضعه ابن السراج؛ إذ يرى النيلي أن ربط أحكام اللزوم والتعدي بلامسة الأجسام وملاقة الحواس هو خروج بالصناعة النحوية عن سننها اللفظية المطردة وقوانينها السماعية والقياسية؛ تعليلاً بأن التعدي واللزوم حكمان لفظيان يدوران مع قوانين لغة العرب، لا مع المحسوسات المادية، فكم

من أفعال تلاقي الحواس مادياً لكنها لزمّت في اللفظ، والعكس صحيح، ممّا يثبت عدم اطراد قياس ابن السراج ومشوبه بالتمحل (النيلي البغدادي، دبت، ج ٢، ص ١٨٢).

المبحث الثاني: الردود غير المباشرة على الآراء النحوية غير المنسوبة

١. رد النحاة على "القوم" في دخول (إلا) في خبر (ما زال) وأخواتها

تعد مسألة اقتران خبر الأفعال الناقصة بـ (إلا) من القضايا التركيبية المؤثرة في اتساع الجملة ومعناها.

وقد بيّن سيبويه أن الاستثناء المفرغ بـ (إلا) يُبقي الاسم على حاله الإعرابية قبل دخولها ولكنه يفيد حصر الفعل ونفي ما سواه، نحو: «ما أُناني إلا زيّد» (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٢، ص ٣١١).

وعرض الفراء رأيه موضحاً أن الفعل (انفك) قد يرد تامّاً مفيداً الانفصال والتمام ويكون بلا جحد، أو ناقصاً بمعنى (زال) فيفتقر إلى نفي وخبر (الفراء، دبت، ج ٣، ص ٢٨١). واستشهد بقول ذي الرمة: «حَرَّاجِيحُ لَا تَنْفَكُ إِلَّا مُنَاخَةً...»، حيث ذهب الفراء إلى أن (تنفك) في البيت فعل تام، و(مناخة) منصوبة على الحال من الضمير المستتر، وبذلك لم يثبت زيادة (إلا) في خبر الأفعال الناقصة؛ لأن نفي (ما زال) يفيد الإثبات، والعرب لا تقول: «ما زلتُ إلا قائماً» (الفراء، دبت، ج ٣، ص ٢٨١).

وأيد ابن الشجري هذا التوجيه؛ نافياً أن يكون دخول (إلا) في البيت خطأ كما توهم بعضهم؛ لأن توجيه النحاة قام على تمام الفعل (تنفك) ونصب (مناخة) على الحال، فتكون بمعنى (لم يكن... منفكين) في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١]، أي: ما تنفصل عن الجهد إلا في حال إنهاختها (ابن الشجري، دبت، ج ٢، ص ٣٧٣).

أما العكبري فقد منع دخول (إلا) في خبر (ما زال) وأخواتها تعليلاً بأن معناها الإثبات فصارت كـ (كان) (العكبري، دبت، ج ١، ص ١٧٠). وخرّج بيت ذي الرمة على أوجه: إما الرفع (مناخة) على إضمار مبتدأ محذوف والجملة حال، وإما النصب على الحال وتكون تنفك تامة، وإما أن تكون ناقصة والخبر هو الجار والمجرور (على الخسف) ومناخة حال؛ أي: ما تنفك على الخسف إلا إذا أنيخت (العكبري، دبت، ج ١، ص ١٧٠).

بينما أشار المرادي إلى ضعف قول الفراء في التمام، مبيناً أن (ما زال) وأخواتها لا تدخل (إلا) على خبرها؛ لأن نفيها إيجاب فلا وجه لدخولها، وزيادة إلا لم تثبت (المرادي، دبت، ص ٥٢). وذكر التخريجين (التمام ونصب مناخة على الحال، أو النقصان وكون الخبر على الخسف)، كما قيل في تخريج البيت إنه غلط من الشاعر أو الرواة، أو أن اللفظ هو (آلاً) بالتووين بمعنى شخصاً، أو أنها ناقصة والخبر (على الخسف) (ابن هشام، دبت، ص ١٠٢).

وقد ساق النيلي البغدادي رداً مفصلاً على "القوم" الذين تمحلوا وجوهاً لجعل (على الخسف) هو خبر تنفك الناقصة و(مناخة) حالاً متقدمة على عاملها؛ فقرر امتناع إدخال (إلا) على خبر (ما

زال)، فلا يقال «ما زال زيد إلا عالمًا» كـ «كان زيد إلا عالمًا»؛ لأن إلّا هنا للتفريغ، والتفريغ يقتضي نقض النفي، ولا نفي في (ما زال) لأن معناها الإثبات (النيلي البغدادي، دبت، ج ٢، ص ٢٩٠). وأضاف أنه لو جاز التفريغ في الإثبات لزم التناقض؛ لأن ما بعد إلّا في الإثبات منفي، ويسفر عن تنازع بين اقتضاء إلّا للنفي واقتضاء ما زال للإثبات وهو محال.

ووجه رده على هؤلاء "القوم" يتلخص في الآتي (النيلي البغدادي، دبت، ج ٢، ص ٢٩١):

وصف مذهبهم بالتمحل: «وقد تمحل قوم لهذا البيت وجوهاً لا حاصل لها»، و«هذا التقدير فاسد».

علة الفساد أن الاستثناء المفرغ بناءً على تقديرهم يقع في الإثبات بغير نفي.

أن التقدير الذي لجأ إليه العكبري (الرفع على إضمار المبتدأ: إلّا هي مناخة) يرده النيلي؛ لأنه لا حاصل له مع وجود العامل اللفظي، وتقديرهم أوقعهم فيما هربوا منه من تقديم الاستثناء المفرغ على المستثنى منه، فضلاً عن تقديم الحال على عاملها الظرفي (حرف الجر) وهو ممتنع؛ لأن الحال لا تتقدم على العامل الذي بتأويل الفعل. وبذلك يرى النيلي أن (تنفك) تامة و(مناخة) بالرفع خبر مبتدأ محذوف والجملة حال، أو بالنصب حال من الضمير في تنفك.

وأكد الأشموني هذا المنع؛ لأن نفي هذه الأفعال يفيد الإيجاب، فلا يقترن خبرها بـ (إلا) كـ (كان) الخالية من النفي لتساويهما في إيجاب الثبوت (الأشموني، دبت، ج ١، ص ٢٥٢). وسار السيوطي على ذات النهج؛ فمنع اقتران الخبر المثبت بـ (إلا)، معللاً أن «ما زال زيد عالمًا» يفيد إثبات العلم كـ «كان زيد عالمًا» (السيوطي، دبت، ج ١، ص ٤٣٦)، وعلل بيت ذي الرمة بكونه خطأ من الشاعر لفساد كلامه بملازمة الحاضرة -ولهذا لم يحتج الأصمعي بشعره- أو هو مؤول على زيادة إلّا أو تمام الفعل (السيوطي، دبت، ج ١، ص ٤٣٧). وبالمثل منع حمدي كوكب دخولها لأن معناها الإثبات فتصير كـ (كان)، مخرجاً البيت على أوجه الرفع والنصب والتمام والنقصان السالفة (كوكب، دبت، ص ١١٤).

٢. رد النحاة على الذين "تأولوا قول سيبويه" في حكم جزم الشرط والجواب المضارعين

يرى النحاة قبح خلو حرف الجزاء المعمل في اللفظ من جواب ينجزم به في الكلام؛ فيجوز «أتيتك إن أتيتني» بطلب الماضي، ولا يجوز في سعة الكلام «أتيتك إن تأتيتي» بجزم المضارع دون جواب مجزوم متأخر إلّا في ضرورة الشعر؛ لأن إن الناصبة أو الجازمة عاملة تقتضي جواباً ينجزم بها (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٦٧)، بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. واستشهد سيبويه بوروده في الشعر كقول جرير: «إِنَّكَ إِنْ يُصْرَغْ أَخُوكَ تُصْرَغْ» بإضمار تقدير الجواب متقدماً: (إنك تصرع إن يصرع أخوك) (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٦٧). وجاء في المقتضب أن تركيب «إن تأتيتي أتيتك وأنت ظالم» ممتنع عند البصريين في غير الشعر؛ إذ يشترطون وقوع الجواب فعلاً مضارعاً مجزوماً أو مقترناً بالفاء (المبرد، دبت، ج ٢، ص ٧١). ويفيد هذا منع تقديم معمول الجزاء على حرف الشرط في الكلام.

وعبّر الأعلام الشنتمري عن مذهبه بتقدير الفعل المرفوع (تُصرغ) مقدماً في النية ليتضمن الجواب معنوياً، وجعل ذلك من ضرورات الشعر؛ لأن حرف الشرط إذا جزم الأول فحقه أن يجزم الآخر (الشنتمري، دت، ص ٤١١). وعرض الأنباري الخلاف؛ فأجاز الكوفيون تقديم المعمول بالجزاء على حرف الشرط نحو: «زيداً إن تضرب أضرب»، ثم اختلفوا في جواز النصب بالشرط نفسه؛ فأجازه الكسائي ومنعه الفراء (الأنباري، دت، ج ٢، ص ٥١١). واحتج الكوفيون بأن الأصل في الجزاء التقدم على (إن) كـ «أضرب إن تضرب»، ورفع (تُصرغ) في البيت دليل على تقدير التقديم (الأنباري، دت، ج ٢، ص ٥١٢). بينما منع البصريون التقديم؛ لأن الشرط كالاستفهام له صدر الكلام، وكما لا يعمل ما بعد الاستفهام فيما قبله لا يعمل الشرط فيما قبله (الأنباري، دت، ج ٢، ص ٥١٢).

وفي مسألة العامل في الجواب، يرى الأنباري أن (إن) هي العاملة في الجواب عند وجود فعل الشرط، وردّ مذهب من قال إن حرف الشرط يجزم فعل الشرط، وفعل الشرط يجزم الجواب؛ واصفاً إياه بـ الضعيف لأنه يؤدي إلى إعمال الفعل في الفعل (الأنباري، دت، ج ٢، ص ٥١٤). كما أبطل حجة من قال إن الحروف الجازمة ضعيفة لا تعمل في شيئين؛ لأن حرف الشرط لما اقتضى جملتين وجب إعماله فيهما قياساً على العوامل. أما من ذهب إلى بناءه على الوقف، فالحجة عنده أن المضارع أعرب لوقوعه موقع الاسم، والجواب لا يقع موقعه فبني على أصله (الأنباري، دت، ج ٢، ص ٥١٤).

وعند ابن يعيش، إذا وقع الجزاء مضارعاً ففيه الجزم (وهو الصحيح) والرفع (وهو قبيح يقع في الشعر متأولاً للضرورة) (ابن يعيش، دت، ج ٥، ص ١٧٠)، كقول زهير: «...يقول لا غائب مالي ولا حرم»، فتأوله سيبويه على إرادة التقديم («يقول إن أتاه خليل») واستضعف هذا التأويل، والأجود فيه تقدير الفاء المحذوفة في الشعر (أي: فيقول)، ومثله بيت (إنك إن يصرع أخوك تصرغ) بالرفع على التقديم أو إضمار الفاء، وكذا قول أبي ذؤيب الهذلي: «...مَنْ يَأْتِهَا لَا يَضِيرُهَا» بالرفع (ابن يعيش، دت، ج ٥، ص ١٧٠). وذكر أبو حيان مذهب يونس بن حبيب أنه إذا تقدمت الهمزة على الشرط يبنى الفعل على أداة الاستفهام وينوي به التقديم، ويمتنع عنده جزمهما أو جزم الأول ورفع الثاني إلا في الشعر (أبو حيان، دت، ج ٤، ص ١٨٧٥).

وقد أشار النيلي البغدادي في كتابه إلى وجوب جزم الفعلين إذا كانا مضارعين بشرطين: أن لا يُنوي بالثاني التقديم (كما في بيت جرير حيث رفع تصرغ لوقوعه خبراً لأنّ المشبهة بالفعل والشرط حشو بينهما)، وأن لا تدخل عليه الفاء (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤١).

وجاء رده غير المباشر على الذين "تأولوا قول سيبويه" في الآتي (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤١-٢٤٢):

خطأ من قال إن الجواب ينجزم بالشرط والأداة معاً، واصفاً إياه بالبطلان: «والأول باطل؛ إذ لا يعمل فعل في فعل».

ردّ تأويلهم لقول سيبويه («أن حروف الجزاء تجزم الأفعال وينجزم الجواب بما قبله»); حيث أراد المتأولون بـ "بما قبله": (أداة الشرط والشرط معاً، أو الشرط وحده، أو المجموع). وبيّن النيلي أن سيبويه لو أراد الأداة وحدها لقال: «إن تجزم هذه الأفعال وجواباتها»، فتعين أن

المُرَاد بـ "ما قبله" هو المجموع اللفظي الحاصل من الأداة والشرط حكماً لا إعمال الفعل في الفعل. وبذلك يرفض النيلي مذهب إعمال فعل الشرط في جوابه.

واختتم الشاطبي المسألة بعرض المذاهب الثلاثة بين النحاة؛ فمنهم من ذهب إلى جزمهما بالأداة وحدها، ومنهم من ذهب إلى أن الفعل الأول مجزوم بها والثاني مجزوم بفعل الشرط (فلا تجزم الأداة عنده إلا فعلاً واحداً)، ومنهم من ذهب إلى أن الأداة تجزم الأول وحده (الشاطبي، دت، ص ٤٨٧).

وتعددت مذاهب النحاة في تحديد العوامل الجازمة لفعل الشرط وجوابه؛ فذهب أصحاب المذهب الثاني إلى أن الجواب ينجزم بالأداة وما عملت فيه وهو فعل الشرط، وعليه يُحمل قول الخليل بن أحمد في توجيه جملة "إِنْ تَأْتَنِي أَتَكَ"، إذ يرى أن "أتَكَ" انجزمت بالمجموع اللفظي المتألف من "إِنْ تَأْتَنِي" (الشاطبي، دت، ج ٦، ص ١١٨). وقد يُفهم هذا التوجه من ظاهر عبارة سيبويه حين قال: «وينجزم الجواب بما قبله»، في حين ذهب الكوفيون إلى مذهب تعليلي آخر، مستندين فيه إلى فكرة "الجوار النحوي"؛ إذ قرروا أن فعل الجواب ينجزم لمجاورته للفعل المجزوم قبله وهو فعل الشرط (الشاطبي، دت، ج ٦، ص ١١٨).

والأصح من هذه الآراء المتعددة هو مذهب الناظم (ابن مالك)، الذي لم يكتفِ بتقرير رأيه بل أشار في تضاعيف كلامه إلى العلة النحوية التي وجّهت مذهبه؛ ومفادها أن أصل العمل الإعرابي يدور مع الطلب، فالأصل في كل عامل ألا يثبت له عمل إلا إذا ثبت طلبه للمعمول، وحين يقتضي العامل أكثر من معمول واحد، فإنه ينبغي أن يستوفي جميع ما يطلبه، وقياس ذلك كالفعل اللازم والمتعدي إلى واحد أو اثنين أو ثلاثة مفاعيل (الشاطبي، دت، ج ٦، ص ١١٨).

وقد وافق الشاطبي مذهب الناظم ورّجّحه من بين المذاهب الثلاثة التي تداولها النحاة في هذه المسألة، وهي (الشاطبي، دت، ج ٦، ص ١١٨):

المذهب الأول: أن الأداة مستقلة بجزم فعلي الشرط والجواب معاً إذا كانا مضارعين.

المذهب الثاني: أن الأداة تجزم فعل الشرط وحده (الفعل الأول)، بينما ينجزم الجواب (الفعل الثاني) بفعل الشرط.

المذهب الثالث: أن الأداة تجزم الفعل الأول، أما الفعل الثاني فينجزم بما قبله، والمقصود بما قبله هو المجموع المركب من الأداة وفعل الشرط معاً.

وفي سياق الأحكام الإعرابية المترتبة على تركيب جملة الشرط، يفصّل المكودي أحكام جزم المضارع؛ ويرى أنه لا إشكال فيه سواء وقع شرطاً أو جزاءً في الأوجه الأربعة المستعملة، غير أنه يجيز رفع المضارع إذا وقع جزاءً (المكودي، دت، ص ٤١١). ويفهم من قوله (حَسَنٌ) أن الرفع كثير في كلام العرب، لكن هذا الوصف لا يعمي عن كون الجزم أحسن وأقوى؛ نظراً لجريه على الأصل التركيبي، ولذلك وصف الناظم الرفع بعد المضارع بالوهن (أي الضعف)، مستشهداً بقول جرير:

يَا أَفْرَعُ بْنَ حَابِسٍ يَا أَفْرَعُ ... إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَحْوَكُ تُصْرَعُ

وقد علل النحاة تباين الحكم بين الماضي والمضارع؛ بأن الرفع إنما حَسُنَ بعد الفعل الماضي نظراً لعدم ظهور أثر أداة الشرط في لفظ فعل الشرط، في حين ضَعُفَ وَقَبِحَ بعد المضارع لكون العامل (الأداة) قد أظهرت أثرها اللفظي في فعل الشرط مباشرة (المكودي، دت، ص ٤١١).

ومن الناحية الإعرابية والتحليل التركيبي للبيت، يُعرب لفظ (رَفَعُكَ) مبتدأً، وهو مصدر مضاف إلى فاعله، و(الجزاء) مفعول به للمصدر، وجملة (حَسُنَ) هي خبر المبتدأ، والظرف (بَعْدُ) متعلق بحسن ولا يجوز تعليقه بالمصدر (رفعك) لأنه مصدر مقدر بـ (أن والفعل) (المكودي، دت، ص ٤١١). أما قوله (وَرَفَعُهُ)، فيُعرب مبتدأً وهو مصدر مضاف إلى مفعوله، و(وَهَنَ) فعل ماضٍ والجمله الفعلية في محل رفع خبر المبتدأ، والظرف (بَعْدُ) متعلق بوهن (المكودي، دت، ص ٤١١؛ البغدادي، دت، ج ٣، ص ٣٩٧؛ الشنتمري، دت، ص ٢٥١).

أولاً: مسألة رفع جواب الشرط إذا كان فعل الشرط مضارعاً

وفي سياق الحديث عن الأحكام الإعرابية لتركييب جملة الشرط، يفصل د. عباس حسن الحكم عند توافق الفعلين في المضارعية؛ إذ يقرر أنه إذا كان فعلاً الشرط والجزاء مضارعين لفظاً ومعنى، فإن الواجب التركيبي يقتضي جزمهما معاً (حسن، دت، ج ٤، ص ٤٧٤). غير أنه يشير إلى وجود رأي نحوي ضعيف يجيز رفع الفعل المضارع الواقع جواباً للشرط في النثر وفي الظاهر على السواء (حسن، دت، ج ٤، ص ٤٧٤)؛ وقد استدلل أصحاب هذا الرأي بقراءة طلحة بن سليمان الواردة في الآية الكريمة: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]، حيث فُرى الفعل المضارع (يُدْرِكُكُمُ) برفع الكاف (ابن جني، دت، ج ١، ص ١٩٣).

وقد تناول السيوطي هذه المسألة التوجيهية عند شرحه للشواهد النحوية؛ موضحاً أن بيت جرير (إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعْ أَخُوكَ تُصْرَعْ) قد استشهد به النحاة على رفع جزاء الشرط مع كون فعل الشرط مضارعاً في اللفظ (السيوطي، دت، ج ٢، ص ٨٩٨). بيد أن السيوطي يخرج هذا الرفع بتقدير تركيب يخرجه عن البدلية المباشرة، مبيناً أن الفعل المرفوع (تُصْرَعْ) ليس هو الجواب المباشر للأداة، بل هو في حقيقته خبر للحرف الناسخ (إِنَّ)، وعلى هذا الوجه الإعرابي، تكون جملة الشرط قد وقعت حشواً واعتراضاً بين (إِنَّ) وخبرها المرفوع، بينما يُقدَّر جواب الشرط محذوفاً وجوباً لدلالة سياق الخبر المتقدم عليه (السيوطي، دت، ج ٢، ص ٨٩٨).

ثانياً: رده على المذهب الكوفي (إجراء المعتل المنقوص مجرى غير المنصرف الصحيح)

لم يخالف النيلي البغدادي رأي ابن الحاجب إلا في مسائل معينة، ومن ذلك اعتراضه عليه في باب الاسم المنقوص وإجرائه مجرى الاسم غير المنصرف الصحيح (النيلي البغدادي، دت، ج ٢، ص ٢٤١).

وقد أصل سيبويه القول في هذه المسألة مبيناً الوجه المسموع عن العرب وموضحاً في الوقت ذاته رأي الخليل بن أحمد الفراهيدي؛ حيث ذكر أنه إذا كان الاسم مما لا ينصرف، فإنه يجري في كلامهم على اللفظ بلا تنوين، نحو قولهم: "هذا جواربي قد جاء" و"مررت بجواري قبل" (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢). وقد تعقب الخليل هذا التوجيه واصفاً إياه بالخطأ؛ معللاً ذلك بأنه لو كان من شأن العرب وسننهم النطق بهذا الوجه في موضع الجر، لكانوا خلقاء (أي

جديرين) بأن يلزموا الرفع والجر على حدّ سواء، نظراً لصيرورة الاسم عندهم بمنزلة الاسم الصحيح غير المعتل في حالة الجر (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢؛ ابن يعيش، دت، ج ١، ص ١٨١). كما تابع الخليل تعليقه بأنهم لو التزموا ذلك لكانوا جديرين بنصبها في حالة النكرة إذا وقعت في موضع الجر فيقولون: "مررت بجواري قبلُ"؛ لأنّ علة ترك التنوين في هذا الاسم تقتضي استواء حالتي المعرفة والنكرة فيه (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢).

وينقل سيبويه في هذا الموضع مذهب يونس بن حبيب في المرأة إذا سُمّيت بلفظ (قاضٍ)؛ إذ يجيز أن يُقال في كلامهم: "مررت بقاضي قبلُ" و"مررت بأعيمي منك" (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢). وهو ما ردّه الخليل أيضاً بالعلة نفسها؛ مؤكداً أنهم لو قالوا بهذا التوجيه لكانوا خليقين بالزام اللفظ حالتي الجر والرفع، تماماً كما فعلوا حين اضطروا في عيون الشعر فأجروا المعتل على أصله التركيبي قبل الإعلال (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢).

يتضح من طروحات سيبويه الكيفية التركيبية لإعراب الأسماء الممنوعة من الصرف عند استعمالها مجرى الأسماء المنصرفة، مستعرضاً في الوقت نفسه موقف الخليل بن أحمد الفراهيدي الرافض لهذا المسلك؛ نظراً لأنّ الخليل يقرر أن الاسم يجب أن يلزم حالة واحدة مطردة في موضع المعرفة والنكرة على حدّ سواء، ولا يصح إلحاقه بصيرورة وصناعة بالأفعال المعتلة. وفي السياق ذاته، عرض سيبويه مذهب يونس بن حبيب الذي أورد فيه بعض الألفاظ المعتلة المسموعة، مبيناً اعتراض الخليل عليها ورده لعلتها (سيبويه، ١٩٨٨، ج ٣، ص ٣١٢).

وفي المسألة ذاتها، يذهب المبرد إلى أن الاسم المنقوص إذا أُريد به علم المؤنث (التأنيث) فإنه لا ينصرف في حالتي الرفع والجر؛ تعليلاً بأنّ التنوين اللاحق به إنما هو تنوين عوض عن الحرف المحذوف (اللام)، ويرى أن باب "جوارٍ" إنما انصرف في الرفع والخفض لأنه جاء أنقص في بنيته الصرفية من باب "ضوارب" في هذين الموضعين؛ وكذلك الحكم في "قاضٍ" علماً لامرأة؛ إذ يدخل التنوين عوضاً عما حُذف منه، بخلاف حالة النصب التي يتم فيها اللفظ فيصير بمنزلة الصحيح الذي لا علة فيه (المبرد، دت، ج ١، ص ١٤٣). فإذا اضطّر الشاعر إلى تحريك آخر الاسم المنقوص في الرفع والخفض، فإنّ القياس يقتضي ألاّ يجريه بالتنوين بل يكتفي بالتحريك نحو "مررت بجواري"، وما إجراؤه منوناً إلاّ من باب الضرورة الشعرية التي تلجئه إلى صرف ما لا ينصرف (المبرد، دت، ج ١، ص ١٤٣).

وحقيقة هذا الباب الصرفي تعود إلى أن الاسم المنقوص هو كل اسم معرب وقع في آخره ياء لازمة مكسورة ما قبلها، نحو: (القاضي والداعي)، ومن أحكامه اللفظية أن هذه الياء لا تظهر عليها الضمة ولا الكسرة لاستثقالهما، فإذا وقع المنقوص في موقع النصب جرى مجرى الاسم الصحيح لخفة حركة الفتحة عليه (ابن جني، دت، ص ١٤). فإذا زال التنوين عن هذه الأسماء بسبب دخول (الألف واللام) أو وقوعها موقع (الإضافة)، استقرت الياء ساكنة في حالتي الرفع والجر، ومفتوحة في النصب، نحو: "هذا القاضي" و"هذا قاضيك"، و"مررت بالقاضي" و"مررت بقاضيك"، وكان الأصل فيه ظهور الحركات مستوفاة، غير أن الياء سُنّنت استثقالاً،

في حين تكون الفتحة علامة ظاهرة للنصب نحو: "رأيت القاضي" و"رأيت قاضيك" (ابن جني، دبت، ص ١٥).

ومن هذا المنطلق، يوجه النيلي البغدادي رداً تعليلياً في باب التعويض الصرفي؛ واصفاً الإشكال بأنه يلزم القائل بالتعويض أن يفتح الياء في موضع الجر بدلاً من حذفها؛ لأنه إذا قدر الاسم في بداية الأمر غير منصرف، لزمه وجوباً فتحه في حالة الجر؛ تعليلاً بأن الفتحة لا تستنقل على الياء كما تستنقل الضمة والكسرة، ومادامت الفتحة خفيفة لا تُحذف، فلا يسوغ معها التعويض بالتثوين كما هو الحال في النصب، ويشهد لصحة هذا التوجيه قول الفرزدق في شاهده الشعري (النيلي البغدادي، دبت، ج ٢، ص ٢٤١).

الخاتمة:

بعد اتمام البحث، نبين أبرز النتائج التي توصلت إليها :

١- النزعة التنظيرية الصارمة في رد التداخل الإعرابي: أظهرت الردود غير المباشرة للنيلي البغدادي على الذين "تأولوا قول سيبويه" رفضه التام لفكرة إعمال فعل الشرط في جوابه أو القول بأن الجواب ينجزم بالشرط والأداة معاً؛ حيث استند النيلي في رده إلى قاعدة صناعية كبرى وهي (أنه لا يعمل فعلٌ في فعل)، موضحاً أن العمل الإعرابي يعود للمجموع اللفظي الحاصل من الأداة والشرط حكماً لا على سبيل التأثير المباشر للفعل.

٢- الاعتماد على القياس المعنوي لاستبشاع التناقض الدلالي: تميز منهج النيلي البغدادي برد الآراء التي تؤدي إلى فساد المعنى وعقد المقارنات القياسية لإبطالها؛ وتجلى ذلك في رده على الكسائي في مسألة "جزم جواب النهي" (نحو: لا تكفر تدخل النار)، حيث استبشع النيلي ترتب دخول النار على انتفاء الكفر، وأبطل مذهب الكسائي عبر قياس عكسي يوضح أنه لو جاز قول الكسائي في النهي للزم جوازه في الأمر (مثل: اكفر تدخل الجنة)، وهو محال يفسد تماسك الصناعة النحوية.

٣- تفكيك التمثل والتأويل البعيد لدى المخالفين: كشفت ردود النيلي البغدادي على "القوم" الذين جَوَزُوا دخول (إلا) في خبر الأفعال الناسخة (ما زال وأخواتها) عن جدارة نقدية عالية؛ حيث وصف مذهبهم في تخريج الشواهد بـ "التمحل الذي لا حاصل له"، وعلل رده بأن نفي هذه الأفعال يفيد الإيجاب، والاستثناء المفرغ لا يقع في الإثبات بغير نفي، ممّا يوقع هؤلاء المتأولين في تناقض تركيبى وتنازع ممتنع بين أدوات النفي والإثبات.

٤- تتبع واستدراك المسائل الصرفية على الأعلام: أثبت البحث أن النيلي البغدادي يمتلك استقلالية علمية في مناقشة أمهات الكتب النحوية؛ وتبين ذلك من خلال عدم موافقته لابن الحاجب (صاحب الكافية) في باب الاسم المنقوص، واعتراضه على إجراءاته مجرى الاسم غير المنصرف الصحيح مطلقاً، منتصراً في ذلك للسنن القياسية المنقولة عن الخليل وسيبويه لحفظ التوازن التركيبى والصرفي للاسم المعتل.

٥- الانتصار لمذهب جمهور البصريين: كشفت ردود النيلي البغدادي بمجموعها عن التزامه العقدي بأصول المدرسة البصرية في التعليل والتركيب؛ فهو يربط دائماً صحة الجزم باستقامة التقدير وبقاء العامل اللفظي، ويرفض تقديم المعمولات أو إيراد الوجوه الضعيفة في سعة الكلام النثري محتجاً بأن العرب لم تنطق بما يخالف الظاهر القياسي.

قائمة المصادر والمراجع

- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد. (د.ت). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين. المكتبة العصرية.
- الأزهرى، خالد بن عبد الله. (د.ت). شرح التصريح على التوضيح. دار الكتب العلمية.
- الأشموني، أبو الحسن علي بن محمد. (د.ت). شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. دار الكتب العلمية.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان. (د.ت). اللمع في العربية. دار الكتب العلمية.
- ابن الخباز، أحمد بن الحسين. (د.ت). توجيه اللمع. دار الفكر.
- ابن الشجري، ضياء الدين هبة الله بن علي. (د.ت). أمالي ابن الشجري. حيدر آباد الدكن.
- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله. (د.ت). شرح الكافية الشافية. دار المأمون للتراث.
- ابن هشام الأنصاري، جمال الدين عبد الله بن يوسف. (د.ت). شرح قطر الندى وبل الصدى. دار الفكر.
- ابن هشام الأنصاري، جمال الدين عبد الله بن يوسف. (د.ت). مغني اللبيب عن كتب الأعراب. دار الفكر.
- ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي. (د.ت). شرح المفصل. دار الكتب العلمية.
- الجرجاني، علي بن محمد. (د.ت). التعريفات. دار الكتب العلمية.
- حسن، عباس. (د.ت). النحو الوافي. دار المعارف.
- حمدي كوكب. (د.ت). الأفعال الناسخة في اللغة العربية. دار الهلال.
- السامرائي، فاضل صالح. (٢٠٠٠). معاني النحو. دار الفكر.
- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان. (١٩٨٨). كتاب سيبويه (تحقيق عبد السلام هارون). مكتبة الخانجي.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. (د.ت). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. دار المعرفة.
- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. (د.ت). شرح ابن الناظم على الألفية. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي.
- الصبان، محمد بن علي. (د.ت). حاشية الصبان على شرح الأشموني. دار الكتب العلمية.

- العكبري، أبو البقاء محب الدين عبدالله بن الحسين. (د.ت). الباب في علل البناء والإعراب. دار الفكر.
 - الغرناطي أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. (د.ت). ارتشاف الضرب من لسان العرب. دار الكتب العلمية.
 - الشنتمري، الأعلم. (د.ت). تحصيل عين الذهب في شرح أبيات سيبويه. دار الكتب العلمية.
 - الفارضي، شمس الدين محمد بن شرف الدين. (د.ت). شرح الفارضي على ألفية ابن مالك. المكتبة التوفيقية.
 - الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد. (د.ت). معاني القرآن. دار النديم.
 - اللاحم، عبد الكريم بن محمد. (د.ت). الفرائض. دار العاصمة.
 - المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد. (د.ت). المقتضب (تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة). وزارة الأوقاف الإسلامية.
 - المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم. (د.ت). الجنى الداني في حروف المعاني. دار الكتب العلمية.
- النيلي البغدادي، خلف بن محمود. (د.ت). التحفة الشافية في شرح الكافية. دار التراث العربي.

References:

Al-Anbari, Abu al-Barakat Abd al-Rahman bin Muhammad. (n.d.). Al-Insaf fi masa'il al-khilaf bayna al-nahwiiyin al-basriyyin wa-al-kufiyyin [Fairness in the issues of disagreement between the Basran and Kufan grammarians]. Al-Maktabah al-Asriyyah

Al-Azhari, Khalid bin Abdullah. (n.d.). Sharh al-tasrih ala al-tawdihi [Clarification of the commentary on text explanation]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Al-Ashmuni, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad. (n.d.). Sharh al-Ashmuni ala Alfiyyat Ibn Malik [Al-Ashmuni's commentary on Alfiyyat Ibn Malik]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Al-Asakir (Al-Shantamarī), Al-A'lam. (n.d.). Tahsil ayn al-dhahab fi sharh abyat Sibawayh [Attaining the essence of gold in explaining the verses of .Sibawayh]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Al-Fariqi, Shams al-Din Muhammad bin Sharaf al-Din. (n.d.). Sharh al-Fariqi ala Alfiyyat Ibn Malik [Al-Fariqi's commentary on Alfiyyat Ibn .Malik]. Al-Maktabah al-Tawfiqiyyah

Al-Farra, Abu Zakariya Yahya bin Ziyad. (n.d.). Ma'ani al-Qur'an [The .meanings of the Qur'an]. Dar al-Nadeem

Al-Gharnati (Abu Hayyan al-Andalusi), Muhammad bin Yusuf. (n.d.). Irtishaf al-darb min lisan al-Arab [Sipping from the path of the Arabic .tongue]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Al-Jurjani, Ali bin Muhammad. (n.d.). Al-Ta'rifat [The definitions]. Dar al-.Kutub al-Ilmiyyah

Al-Lahim, Abd al-Karim bin Muhammad. (n.d.). Al-Fara'id [The Islamic .law of inheritance]. Dar al-Asimah

Al-Mubarrad, Abu al-Abbas Muhammad bin Yazid. (n.d.). Al-Muqtadab [The concise grammar] (M. A. Odimah, Ed.). Ministry of Islamic .Endowments

Al-Muradi, Badr al-Din Hasan bin Qasim. (n.d.). Al-Jana al-dani fi huruf al-ma'ani [The close harvest in the particles of meanings]. Dar al-Kutub al-.Ilmiyyah

Al-Nili al-Baghdadi, Khalf bin Mahmoud. (n.d.). Al-Tuhfah al-shafiyah fi sharh al-Kafiyah [The healing gift in explaining al-Kafiyah]. Dar al-Turath .al-Arabi

Al-Sabban, Muhammad bin Ali. (n.d.). Hashiyat al-Sabban ala Sharh al-Ashmuni [Al-Sabban's footnote on Al-Ashmuni's commentary]. Dar al-.Kutub al-Ilmiyyah

Al-Samarrai, Fadil Salih. (2000). Ma'ani al-nahw [Meanings of grammar].
.Dar al-Fikr

Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman bin Abi Bakr. (n.d.). Ham' al-hawami fi sharh Jam' al-jawami [The rushing clouds in explaining the
.collection of collections]. Dar al-Ma'rifah

Al-Ukbari, Abu al-Baqaa Muhibb al-Din Abdullah bin al-Hussein. (n.d.). Al-Lubab fi ilal al-bina wa-al-i'rab [The core reasons for morphological
.construction and inflection]. Dar al-Fikr

Ash-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa. (n.d.). Sharh Ibn al-Nazim ala al-Alfiyyah [Ibn al-Nazim's commentary on the Alfiyyah]. Institute of
.Scientific Research and Revival of Islamic Heritage

Hassan, Abbas. (n.d.). Al-Nahw al-wafi [The comprehensive grammar].
.Dar al-Ma'arif

Hamdi Kawkab. (n.d.). Al-Af'al al-nasikha fi al-lughah al-Arabiyyah [The
.abrogating verbs in the Arabic language]. Dar al-Hilal

Ibn Jinni, Abu al-Fath Uthman. (n.d.). Al-Luma' fi al-Arabiyyah [The
.flashes in Arabic grammar]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Ibn al-Khabbaz, Ahmad bin al-Hussein. (n.d.). Tawjih al-Luma' [The
.direction of al-Luma']. Dar al-Fikr

Ibn al-Shajari, Diya al-Din Hibatullah bin Ali. (n.d.). Amali Ibn al-Shajari
.[The dictations of Ibn al-Shajari]. Hyderabad Deccan

Ibn Malik, Jamal al-Din Muhammad bin Abdullah. (n.d.). Sharh al-Kafiyah al-shafiyah [Commentary on the sufficient and healing text]. Dar al-
.Ma'mun li-al-Turath

Ibn Hisham al-Ansari, Jamal al-Din Abdullah bin Yusuf. (n.d.). Sharh Qatr al-Nada wa-Ball al-Sada [Commentary on dewdrop and the wetting of
.thirst]. Dar al-Fikr

Ibn Hisham al-Ansari, Jamal al-Din Abdullah bin Yusuf. (n.d.). Mughni al-labib an kutub al-a'arib [The sufficiency of the intelligent concerning the .books of bedouins]. Dar al-Fikr

Ibn Ya'ish, Muwaffaq al-Din Ya'ish bin Ali. (n.d.). Sharh al-Mufasssal [The .detailed commentary]. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Sibawayh, Abu Bishr Amr bin Uthman. (1988). Kitab Sibawayh [The book .of Sibawayh] (A. Haroun, Ed.). Maktabat al-Khanji